

# 1325

women | peace | security

خطة الطوارئ ٢٠١٥

قرار مجلس الأمن ١٣٢٥

المرأة والأمن والسلام

وزارة الدولة لشؤون المرأة

تحالف تنفيذ الخطة الوطنية لقرار مجلس الامن ١٣٢٥



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كۆماری عێراق  
ئە میندۆریه ئه كۆماریه ئه نجومه ئه وه زېران  
REPUBLIC OF IRAQ  
General Secretariat for the Council of Ministers



جمهوریة العراق  
الامانة العامة لمجلس الوزراء

قـرـار

مجلس الوزراء

رقم ( ٢٠١ ) لسنة ٢٠١٥

- قَرَّرَ مجلس الوزراء بجلسته الإعتيادية الحادية والعشرين المنعقدة بتاريخ ٢٦/٥/٢٠١٥، ما يأتي :-
١. الموافقة على خطة الطوارئ تنفيذاً لقرار مجلس الأمن الدولي رقم (١٣٢٥) لسنة ٢٠٠٠ .
  ٢. توجيه مؤسسات الدولة والمحافظات بتنفيذ الخطة المذكورة آنفاً .
  ٣. تمثيل مكتب وزيرة الدولة لشؤون المرأة في اللجان الفاعلة في إدارة ملف النازحين .

٥٧

د. حامد خلف أحمد

الأمين العام لمجلس الوزراء وكالة

٢٠١٥/٥/٢٧



## خطة الطوارئ لقرار مجلس الامن ١٣٢٥ لعام ٢٠١٥



### خطة الطوارئ الخاصة بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥

#### الديباجة

اعترفت الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٠ عبر مجلس الأمن ليس فقط بالتأثير الخاص للنزاعات على النساء ولكن أيضا بالحاجة إلى تضمين النساء باعتبارهن صاحبات مصلحة نشطة في مجال درء الصراعات وحلها. وصادر مجلس الامن قراره رقم ١٣٢٥ بشأن المرأة والسلام والأمن.

ولتنفيذ هذا القرار، يتعين على الدول الأعضاء وضع وتنفيذ خطط عمل وطنية بهذا الشأن. فمن أصل ١٩٢ دولة، لم ينفذ هذا القرار حتى الآن سوى ٢١ عضوا في الأمم المتحدة. وان العراق يعد اول دولة في المنطقة تضع خطة عمل وطنية لتنفيذ القرار الاممي لما له من اهمية في المساهمة بزيادة المشاركة الفعالة للمرأة في مواقع صنع القرار علي المستويين المحلي والدولي في قضايا حفظ الامن وتحقيق السلام وحماية المرأة اثناء النزاعات المسلحة، وعلية تم اقرار الخطة الوطنية لقرار مجلس الامن ١٣٢٥ ضمن الاستراتيجية الوطنية للنهوض بواقع المرأة العراقية للاعوام ٢٠١٤-٢٠١٨ من قبل مجلس الوزراء العراقي في نيسان ٢٠١٤.

وبسبب ما تعرض له العراق من هجمات ارهابية شرسة من قبل عصابات داعش او ما يسمي نفسه بـ"الدولة الاسلامية" في المناطق الشمالية والغربية من البلد، وارتكابه جرائم ترتقي الى ابادة جماعية، تسببت في النزوح والتهجير القسريين لمئات الالاف من العوائل بشكل جماعات كبيرة الى اقليم كردستان ومحافظات وسط وجنوب العراق، ووضع هذا الأمر الحكومة بجميع قطاعاتها امام تحدٍ كبير جداً ازاء توفير الاحتياجات الاساسية لملايين النازحين في ضل ظروف أمنية واقتصادية صعبتين، وعلى الرغم من جميع التدابير المتخذة من الحكومة الا ان حجم الاحتياجات اكبر من الامكانيات الحالية، اذ يقدر عدد النازحين في العراق الان ٢,٥٠٠,٠٠٠ نازح والعدد في تزايد مستمر وان النساء يشكلن ما يقارب ٦٠% من عددهم حسب احصاءات وزارة التخطيط اي بحدود ١,٥٠٠,٠٠٠ امراة وفتاة نازحة تعرض بعضهن الى انتهاكات جسيمة ويعيشن معظمهن ظروف انسانية صعبة تستدعي تدخلاً عاجلاً من المجتمع الدولي والمنظمات محلية والدولية، ويتعين على جميع مؤسسات الدولة التكاتف ورصد الاموال بغية تنفيذ خطة وطنية طارئة في اطار قرار مجلس الأمن ١٣٢٥، تتضمن ثلاث ركائز رئيسية هي ( المشاركة - الحماية - الوقاية).

لذلك ارتأت وزارة الدولة لشؤون المرأة وتحالف تنفيذ الخطة الوطنية لقرار مجلس الامن ١٣٢٥ وضع خطة طارئة تنبثق من الخطة الوطنية المقررة بالتعاون مع المفوضية العليا لحقوق الانسان والمجلس الاعلى للمرأة في كردستان متضمنه التدابير والاجراءات والبرامج التي تساهم في حماية المرأة من الانتهاكات عبر توحيد الجهود الوطنية والدولية للاستجابة الطارئة للنساء المتأثرات بالنزاع ولا سيما الناجيات من العنف، اذ تعبر الخطة عن اولويات الاحتياجات الضرورية والملحة للنساء النازحات والناجيات من العنف في الوضع الحالي.

واستنادا لما جاء اعلاه ومع الحاجة الملحة نضع بين ايديكم وكلنا امل بالسيد رئيس مجلس الوزراء حيدر العبادي وحكومته الموقرة بالنظر بأهمية بالغة الى تبني خطة الطوارئ ووضع الاليات لتنفيذها بما يتلائم وحاجة المجتمع العراقي وبما ينسجم مع التزامات العراق الانسانية والدولية التي تستدعي تشكيل غرفة طوارئ تمثل بالمؤسسات الحكومية والهيئات المستقلة وتحالف تنفيذ الخطة الوطنية لقرار مجلس الامن ١٣٢٥ ليعملوا جنباً الى جنب لتوفير الموارد البشرية والمالية الكافية لتحقيق اهداف هذه الخطة.



## خطة الطوارئ لقرار مجلس الامن ١٣٢٥ لعام ٢٠١٥



### مقاصد ومبادئ خطة الطوارئ لقرار مجلس الامن ١٣٢٥:

- ضمان زيادة تمثيل النساء في جميع مواقع صنع القرار والمؤسسات والاليات الوطنية والاقليمية والدولية لمنع الصراعات وادارتها وحلها.
- منح نساء المجتمعات التي شهدت نزاعات وصراعات مسلحة فرصة التمثيل لاسماع اصواتهن في عملية تسوية الصراعات لتكون جزءا مؤثرا وشريكا لمنع الصراعات وحلها وتحقيق السلام المستدام على جميع المستويات.
- مراعاة النوع الاجتماعي وإشراك النساء في عمليات الحفاظ على الأمن وبناء السلام وخصوصا في المناطق المتضررة من النزاع.
- توعية وتدريب قوات حفظ السلام والشرطة والسلطة القضائية بخصوصية المرأة في الصراع واتخاذ التدابير اللازمة لضمان حمايتها والالتزام بحقوق الإنسان للنساء والفتيات.
- تأمين الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات (النازحات) وتوفير الحد الأدنى من العيش الكريم لهن اثناء النزاع وبعده وتسهيل اجراءات الوصول اليها.
- دعم مشاركة النساء في الاجهزة الامنية لاسيما في مجال المراقبين العسكريين والشرطة المدنية والإنسانية ومراقبي حقوق الإنسان. واهمية دورهن في تلك المشاركة.
- مراعاة الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات اثناء العودة الى مناطقهن الاصلية بعد انتهاء العمليات العسكرية وتأمين الحياة الكريمة لهن.
- وضع نهاية للافلات من العقاب للجرائم المتعلقة بكافة اشكال العنف القائم على اساس الجنس في حالات الصراع المسلح والعمليات العسكرية لا سيما الاغتصاب، والاسترقاق الجنسي، والبيعاء القسري، والحمل القسري، والعقم القسري، وأي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي يكون ذا خطورة مماثلة (التهجم غير اللائق، والاتجار، والفحوص الطبية غير اللائقة، وعمليات التنقيش التي تنطوي على التجريد من الملابس).



## خطة الطوارئ لقرار مجلس الامن ١٣٢٥ لعام ٢٠١٥



### آليات لتنفيذ خطة الطوارئ:

١. تشكيل غرفة عمليات متخصصة لإدارة تنفيذ الخطة وتطويرها، لتلبي ما يظهر من احتياجات آنية تدعم تحقيق اهدافها التي وضعت من اجلها بالشكل الامثل، وتتكون من الوحدات التالية ( ادارة - معلومات - اتصالات - تجهيزات - عمليات - مالية - رقابة ورصد ).
٢. ايجاد مصادر الدعم المالي والتقني واثاحة الوصول للموارد المالية لخطة الطوارئ.
٣. تقديم المساعدات السريعة للنساء والفتيات العائدات من خلال التأهيل والتمكين والحماية واعادة الاندماج المجتمعي .
٤. انشاء قاعدة بيانات على ضوء تقارير الرصد والتوثيق للانتهاكات والجرائم ضد النساء والفتيات النازحات .
٥. ملاحقة ومعاقبة مرتكبي الانتهاكات والجرائم ضد النساء والفتيات النازحات اثناء وبعد النزاع ومنع الافلات من العقاب.
٦. متابعة وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ خطة الطوارئ.
٧. اشراك وتدريب وتأهيل النساء في الشرطة المجتمعية وموظفي حقوق الانسان ومقدمي الخدمات الانسانية على حماية حقوق المرأة واحتياجاتها الخاصة خصوصا النساء والفتيات في مناطق النزاع والصراعات المسلحة.
٨. اتخاذ تدابير تضمن حماية واحترام حقوق الانسان للمرأة والفتاة النازحة ووصولها الى العدالة وخصوصا ما يتعلق بالقضاء والشرطة.



## خطة الطوارئ لقرار مجلس الامن ١٣٢٥ لعام ٢٠١٥



### خطة الطوارئ الخاصة بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥

#### الركيزة الأولى: الحماية

ت	الهدف	الانشطة	مسؤولية التنفيذ
١.	احترام الطابع المدني والانساني لمخيمات النازحين وان تراعى الاحتياجات الخاصة للنساء في تصميم تلك المخيمات	١. الاستفادة من الابنية الحكومية غير المستغلة والملائمة لأيواء النازحات. ٢. توفير كرفانات للتعليم للاطفال والفتيات النازحات في المخيمات. ٣. توفير خيم ذات مواصفات خاصة تراعي حفظ كرامة النساء. ٤. توفير دورات مياة (حمامات). ٥. توفير مياه صالحة للشرب مع مراعاة سهولة وصول النساء اليها. ٦. مراعاة وجود احتياجات النساء ضمن المساعدات المقدمة للنازحين.	- امانة مجلس الوزراء - وزارة الهجرة والمهجرين - الحكومات المحلية - وزارة المالية - تحالف ١٣٢٥ - منظمات الأمم المتحدة - المنظمات الدولية
٢.	وضع اليات محددة عاجلة لحماية النساء النازحات الناجيات من العنف	١- توفير مركز في كل مخيم او تجمع لاستقبال النساء النازحات والناجيات من العنف يقدم الخدمات الطارئة التالية: • الخدمات الاجتماعية. • الخدمات النفسية. • الخدمات الصحية الاولية. • خدمات الاحالة. • خدمات شرطة مجتمعية نسوية للاستجابة العاجلة. • خدمات قانونية.	- اللجنة العليا لاغاثة النازحين - وزارة العمل - وزارة الصحة - وزارة الداخلية - المنظمات الدولية



## خطة الطوارئ لقرار مجلس الامن ١٣٢٥ لعام ٢٠١٥



	<ul style="list-style-type: none"><li>• خدمات تنظيم الاسرة والصحة الانجابية وطرق الوصول اليها.</li><li>• خدمات التمكين الاقتصادي والاجتماعي.</li><li>• انشاء قاعدة بيانات للمستفيدات من خدمات المركز.</li></ul> <p>٢- توفير خيم او كرفانات لايواء النازحات الناجيات من داعش والانتهاك الجنسي.</p>	
<p>٣</p>	<p>تشكيل فريق متابعة لتنفيذ ما يلي :</p> <ol style="list-style-type: none"><li>١- التواصل مع العوائل النازحة لمعرفة عدد المفقودين واماكن تواجدهم .</li><li>٢- التنسيق مع مختلف المؤسسات الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة لمعرفة مصير النساء المفقودات.</li><li>٣- التنسيق مع مختلف المنظمات والهيئات الدولية لمعرفة مصير النساء المفقودات.</li></ol>	<p>تبني سياسات واجراءات استثنائية تضمن عملية اعادة النساء المختطفات والمفقودات اثناء النزاع والعمليات العسكرية</p>
<p>٤</p>	<ol style="list-style-type: none"><li>١. تنسيب شرطيات في مراكز الشرطة داخل المخيمات.</li><li>٢. تنسيب شرطيات من مراكز الحماية المجتمعية داخل المخيمات مهمتها تلقي الشكاوي من النساء المعنفات بشكل سري.</li><li>٣. احالة الشكاوي الى الهيئات المختصة ومتابعة الاجراءات.</li></ol>	<p>اتخاذ كافة الاجراءات الضرورية لضمان اجراء تحقيقات سريعة وفعالة من جانب الهيئات المستقلة لحقوق الانسان والجهات المختصة تنظر في الشكاوي التي تقدمها النساء النازحات</p>
<p>٥</p>	<ol style="list-style-type: none"><li>١. فتح دار ايواء في مكان آمن للناجيات من الخطف والعنف الجنسي يراعي احتياجات النساء اللواتي تضررن فعلياً من الصراع المسلح.</li><li>٢. تخصيص تعويضات للنساء الناجيات من هذا العنف.</li></ol>	<p>التطبيق الكامل للقانون من اجل انصاف وحماية الناجيات من الخطف او العنف الجنسي وتوفير المساعدة القانونية اللازمة باعتماد القوانين العراقية</p>



## خطة الطوارئ لقرار مجلس الامن ١٣٢٥ لعام ٢٠١٥



<p>- وزارة العدل - وزارة الداخلية</p>	<p>٣. الزام او تعهد العائلة بعدم الاضرار والمساس بحياة الناجية. ٤. تحديد الاشخاص الذين قاموا بالانتهاك وضمن عدم الافلات من العقاب.</p>	<p>والدولية في اوقات النزاع والعمليات العسكرية ومعاقبة مرتكبيها</p>	
<p>- وزارة المالية - مفوضية حقوق الانسان - تحالف ١٣٢٥ - وزارة العمل - وزارة المرأة - مجلس الأعلى للمرأة - المنظمات الدولية</p>	<p>١. استخدام المباني والمرافق الحكومية لتمكين النازحين والاستفادة من الموارد البشرية. ٢. تدريب وتأهيل مهني للنازحات على ادارة وتنفيذ المشاريع الصغيرة لسد احتياجات المعيشة. ٣. توفر الدعم المادي لتنفيذ المشاريع الصغيرة المدرة للدخل. ٤. لجنة للتنسيق مع الحكومة والقطاع الخاص لايجاد فرص عمل للنازحات.</p>	<p>٦. التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء النازحات عبر الاستفادة من الموارد البشرية المتوفرة في مواقع النازحات</p>	
<p>- مجلس الوزراء - اللجنة العليا لشؤون النازحين - وزارة المرأة - المجلس الأعلى للمرأة - المنظمات الدولية</p>	<ul style="list-style-type: none"><li>• تامين المناطق من مخلفات واثار العمليات العسكرية.</li><li>• تامين البنية التحتية.</li><li>• توفير الاحتياجات الاساسية للنساء والفتيات العائدات.</li><li>• التاهيل و التمكين والاندماج المجتمعي للنساء العائدات.</li></ul>	<p>٧. ضمان عودة النازحين بسلام وتامين الحد الأدنى من الحياة الكريمة</p>	





## خطة الطوارئ لقرار مجلس الامن ١٣٢٥ لعام ٢٠١٥



### الركيزة الثانية: الوقاية

ت	الهدف	الانشطة	مسؤولية التنفيذ
١.	زيادة وعي المجتمعات المحلية المضيفة للنازحين حول التعايش السلمي واعادة الاندماج حين العودة الى مناطقهم الاصلية	١. تدريب فرق شبابية من النازحات لبناء السلام والتعايش السلمي. ٢. حملة اعلامية حول بناء الثقة والادماج المجتمعي. ٣. فعاليات رياضية وجلسات مركزة تهدف الى التعايش السلمي. ٤. جلسات حوارية لرجال الدين من مختلف الطوائف والاديان حول اعادة اندماج النساء الناجيات في المجتمع.	- مفوضية حقوق الانسان - تحالف ١٣٢٥ - وزارة الشباب - الاوقاف الدينية - المنظمات الدولية
٢.	زيادة وعي القوات الامنية ومقدمي الخدمات للنازحين بمفهوم النوع الاجتماعي وحقوق الانسان	التنسيق والتشبيك لاقامة دورات توعية للمنتسبين في المؤسسات ذات العلاقة حول آلية التعامل مع النازحات والمتأثرات بالنزاع	- منظمات دولية - منظمات محلية



## خطة الطوارئ لقرار مجلس الامن 1325 لعام 2015



### الركيزة الثالثة: المشاركة

ت	الهدف	الانشطة	مسؤولية التنفيذ
1.	اشراك النساء في تصميم وادارة النشاطات والفعاليات الانسانية في ظروف الحرب والنزاعات المسلحة	1. تشكيل فرق السلام للنساء القياديات	- الامانة العامة لمجلس الوزراء
2.	اشراك المرأة في مراحل صنع واتخاذ القرارات المتعلقة بالمفاوضات وحل النزاعات (اتفاقيات ومبادرات حفظ السلام)	1. اشراك النساء في لجان المصالحة. 2. اشراك النساء في اللجان الاستراتيجية.	- الامانة العامة لمجلس الوزراء
3.	المشاركة الكاملة للمرأة والمساهمة المتكافئة في جميع الجهود الرامية الى حفظ السلام والامن وتعزيزهما	1. استحداث درجة سفيرة الامن والسلام في وزارة الخارجية بدرجة فخرية وفق معايير تتوافق مع الدرجة. 2. مشاركة النساء في الفعاليات الدولية المعنية بقضايا النازحات.	- وزارة الخارجية - هيئات دولية - مظمات محلية ودولية - سفارات
4.	تمثيل نساء المجتمعات التي شهدت صراعات مسلحة لاسماع اصواتهن في عملية تسوية الصراعات، ليصبحن جزءاً مؤثراً وشريكا لمنع الصراعات وحلها وتحقيق السلام المستدام على جميع مستويات	• تمكين نساء يمثلن المجتمعات التي شهدت صراعات مسلحة لاسماع اصواتهن في عملية تسوية الصراعات وحل النزاع وتحقيق السلام المستدام. • اشراك نساء من المجتمعات التي شهدت الصراعات في الجلسات ذات العلاقة بالنزاعات على مستوى السلطات الثلاث.	- السلطات الثلاث
5.	مشاركة النساء العائدات في اعادة اعمار مناطقهم الاصلية	• مساهمة النساء العائدات في خطط التنمية واعادة الاعمار. • دعم المشاريع الصغيرة للنساء العائدات.	- وزارة الاسكان والتعمير - وزارة التخطيط
6.	دعم واشراك وتشجيع النساء النازحات في ادارة المخيمات والاهتمام بالقضايا التي تخص المرأة	• مشاركة الكفاءات من النساء النازحات بادرارة المخيم.	- الحكومات المحلية - المنظمات الدولية



## خطة الطوارئ لقرار مجلس الامن ١٣٢٥ لعام ٢٠١٥



### الاسباب الموجبة لانبثاق خطة الطوارئ من الخطة الوطنية لقرار مجلس الامن ١٣٢٥:

- قلة التأثير والمشاركة للنساء في عمليات صنع القرار وحفظ الامن وتحقيق السلام الدائم.
- عدم تلبية الاحتياجات الطارئة للنساء النازحات.
- خطورة ازمة النزوح والاثار الناتجة عنها.
- كثرة الخسائر البشرية والمادية.
- ضعف وقصور الخطط لمجابهة ازمة النزوح.
- بشاعة الجرائم والانتهاكات التي تعرضت لها النساء جراء النزاعات المسلحة.
- افلات مرتكبي الجرائم والانتهاكات ضد النساء والفتيات النازحات من العقاب.